

بمائة درهم فضي رايح وكان ثمن المجموع كذا وكفل المدعي المذكور باسمه  
بجمع المبلغ المذكور فلما غاب احمد المظور اخذ الخراج غيبى المزبور بجمع  
الثلثين المسعور من رجب المدعي المرقوم تاما كما سلا بسبب كفايته اليه باسم  
فلما تحقق المطالبة والاخذ عن الكفول عنه احمد المزبور شهادة صحيحة  
شرعية مقبولة بصورة ما يكتب في انبات الحرية الاصلية السبب الذي  
لترميم هذا الكتاب المحرر وهو انه قد شهد للنقل والتحويل فلان المراجع  
من الفضة السادسة والعشرين وقلان الجندى غيب الدعوى الصادرة  
عن المدعي كيو ان الوكيل الثابت وكالته بالدعوى والاينات عن قبل  
الغلام المدعوفلان الموصوف بكذا وكذا بما هو مخرج التبعوت شرعا  
بان الغلام المدعوفلان الذي هو سيد محمد بالثيرة الشرح اصلتي  
من قصة ايلحصان بولاية ارناو وقد ولد من الحرية الاصلية المدعوه  
زنيب بنت اسكندر اسم ابيه فلان لم يطر عليهم رق بوجه من الوجوه  
وسبب من الاسباب شرعا وصحيحة شرعية مقبولة فان في حقيقة الحال  
وحقيقة الحال الى جناب من هو اعلى قضاة اهل العراق واولى ولاية  
اهل الامان سوتيد اساس علوم الشرائع والاديان فافتح معلق علي  
المعالي والبيانات كاشف مشكلات اهل الفطنة والاذهان عمات المعاني  
ابو حنيفة الزمان مولانا الفاضل الحاكم بد اراهل الايمان بهرورة البرية  
اعطى به نص اياه ورحمة عالوية في الجنان والى كل من يصل اليه الكتاب  
من القضاء والنواب خففهم يوم القيامة من النيران فاذا وصل  
الى ايا ديم اعترافه بعمل الكرم والاحسان فالما مول من كرمهم العليم  
ولطنتهم الجسيم القبول بالجنان والعمل بمدلوله بالفعل واللسان لان  
يصل اليهم الرحمة والرضوان من الله الملك الديان جرى ذلك بصورة  
ما يكتب في الظلال قد شهد للنقل والتحويل فلان وقلان وقلان  
كلام من محلة مصل العبد بهرورة المدعي غيب الدعوى الصادرة من  
المدعوه رحيمة بنت فلان بان زوجها المدعوفلان المسعور سكنه الآف

ببلدة

ببلدة فلان قد طلق وابان زوجته المدعية المزبورة قبل تاريخه منذ  
شهر كذا ابتلا تطلقات وها عليه وفي ذمته مبلغ كذا من مهرها  
المعقود عليه نكاحا شرعا وصحيحة شرعية مقبولة بعد رعاية  
شرايط القبول فان في صورة ما يكتب في الخلع شهد للنقل فلان  
وقلان غيب الدعوى الصادرة من المدعوه خديجة بان زوجها  
المدعوفلان بقصبة اقشهر قد خالع قبل تاريخه منذ شهر كذا  
مع زوجها خديجه المزبوره وهي خالفت معه على مهرها الموحل وهو  
مبلغ كذا وعلى نفقة عديتها وعلى جميع دعواها عليه بخالفة صحيحة  
شرعية شرعا وصحيحة شرعية مقبولة بصورة ما يكتب في طلب الابوين  
من الجهار والمهر شهيد للنقل فلان وقلان اليهوديان من جماعة جانان  
من محلة فلان بمسطنطنية المحمية غيب الدعوى الصادرة عن باعته  
رقم هذا الرقيم الشرعي فلانة اليهودية من جماعة فلان من المحلة  
المذكورة بان المدعية المزبورة على زوجها فلان اليهودي الهالك  
ببلدة سلانيك المضبوط بخلفاته بيد ورثته الموجودين ثمة  
وفي ذمته مبلغ كذا عشرة الاف درهم منه من جهاها المعلوم بينهما  
بالمعرفة الشرعية والباقي وهو مبلغ كذا من مهرها المعقود عليه  
نكاحا دينيا لا ازم الاداء وحقا واجب القضاء من خلفاته شرعا  
صحيحة شرعية مقبولة ونسب ما خلفت المدعية المزبورة بالبيع  
نص الذي انزل التوراة على رسوله موسى عليه السلام انما خلفت  
المبلغ المزبور لاكله ولا بعضه وما خلفت اخذ وكيلها اورسوها واما امرات  
ذمته منه بوجه من الوجوه وكلمت حامل هذا الكتاب ورافعه فلان  
وانا بتم بصورة ما يكتب في التوكيل بعد اقامة البيضة به شهيد  
لنقل والتحويل في محل الجرح والتعديل من ثقات اخيار المسلمين وانبات  
احزاب الموحدين قدوة ارباب التحرر عمدة اصحاب التقوى فلان الكاتب  
بالديوان المعالي وقر الاقران فلان بكر الجندى غيب الاستسها والمبوق

الآب